الذي جعل له وهي الديه ان يتبع بالمعروف أي يطلبها بالمعروف وامر القاتل بادائها اليه باحسان ثم قال ا جل ثناؤه ذلك تخفيف من ربكم ورحمه أي اخذ ذلك المال الذي جعل بدل الدم تخفيف عن هذه الامه من ربكم وفضل خصها به ورحمة للقاتل في حقن دمه ثم قال فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم أي .

812 - ومعنى قوله D من أخيه أى بدل أخيه وهو كقولك عرضت لفلان من حقه ثوبا أي بدل حقه ومثله قوله تعالى لو نشاء لجعلنا بدلكم ملائكه في الارض يخلفونكم فيها فيكونوا فيهامكانكم .

813 - وقال الشافعي في قوله فمن عفى له من اخيه شيء يعني من عفى له عن القصاص .

ومعنى قول الشافعي ان ا D عفا لولي الدم عن القصاص شا او ابى وجعل له ان شاء أخذ الديه حتى يكون موافقا لما تأوله ابن عباس في هذه الايه والذي روى عن ابن عباس في تفسير